

Université d'Alger 3



جامعة الجزائر 3

Le Recteur

مدير الجامعة

الجزائر في 29 جوان 2018
Alger, le

إلى السادة عمداء الكليات ومدير المعهد
إلى السادة رؤساء المجالس العلمية

الموضوع: توضيح كليات تطبيق الأحكام المتعلقة بالتأهيل الجامعي
النصوص المرجعية: - المرسوم التنفيذي رقم 254-98 المؤرخ في 17 أوت 1998
- القرار رقم 170 المؤرخ في 20 فيفري 2018

بناء على النصوص المرجعية المذكورة أعلاه، وحرصا على ضمان التطبيق السليم
للأحكام المتعلقة بالتأهيل الجامعي المحددة بموجبها، تهدف هذه التعليمات إلى توضيح بعض
الأحكام و السهر على تطبيقها بشكل صحيح.

أولا: فيما يتعلق بالشروط المبدئية الواجب توفرها لإيداع ملف الترشيح للتأهيل الجامعي:

- حسب المادة 2 من القرار رقم 170 المؤرخ في 20 فيفري 2018، يجب أن يستوفي
المرشح الشروط الآتية:

- أن يكون متحصلا، منذ سنة على الأقل، على شهادة الدكتوراه (دكتوراه علوم أو دكتوراه
الطور الثالث) أو شهادة أجنبية معترف بمعادلتها.
- يؤخذ - إن - تاريخ الحصول على الشهادة وليس تاريخ المناقشة كنقطة انطلاق
لاحتساب السنة الضرورية لإيداع ملف الترشيح للتأهيل الجامعي.
- أن يكون له رتبة أستاذ محاضر قسم ب أو أستاذ باحث قسم ب.
- أن يكون في وضعية نشاط دائم بالمؤسسة التي يمارس بها نشاطه منذ ثلاث (03) سنوات
على الأقل.

ثانيا: فيما يتعلق بالحد الأدنى من الشروط الأكاديمية و البيداغوجية الواجب توفرها لقبول ملف الترشيح للتأهيل الجامعي:

- 1- مقال علمي نشر بعد مناقشة أطروحة الدكتوراه في مجلة علمية معترف بها، وذات لجنة قراءة.
 - 2- المؤلفات البيداغوجية المنجزة (كتيبات تعليمية، مطبوعات دروس، دروس عبر الشبكة،.....) و المثبتة بمطبوعة على الأقل مصادق عليها من طرف المجلس العلمي للكلية أو المعهد ومودعة لدى المكتبة المركزية للجامعة.
 - 3- مداخلة علمية في ملتقى وطني أو دولي أو يوم دراسي مثبتة بنص المداخلة، شهادة المشاركة و نسخة عن برنامج الملتقى أو اليوم الدراسي.
 - 4- تأطير مذكرة ماستر يتم إثباته بمحضر مناقشة المذكرة.
- علما أن هذه الشروط الأربع تمثل الحد الأدنى من المتطلبات العلمية و البيداغوجية لقبول ملف الترشيح للتأهيل الجامعي.

ثالثا: فيما يتعلق بمكونات ملف الترشيح للتأهيل الجامعي:

إضافة إلى الشروط الأربع الأساسية المذكورة في الفقرة السابقة، يتكون ملف الترشيح للتأهيل الجامعي مما يلي:

- طلب خطي.
- تصريح شرفي بعدم إيداع ملف الترشيح للتأهيل الجامعي في أية مؤسسة جامعية أخرى.
- نسخة من مقرر التثبيت في الرتبة.
- محضر التنصيب كأستاذ مساعد متربص (لاحتساب أقدمية الثلاث سنوات في التدريس بالمؤسسة).
- شهادة عمل حديثة.
- نسخ من الشهادات الجامعية المحصل عليها إضافة إلى شهادة البكالوريا.
- نسخة عن أطروحة الدكتوراه.
- بيان السيرة الذاتية يوضح مختلف مراحل المسار المهني للمترشح.
- ملخص يتكون من خمسة (05) إلى عشرة (10) صفحات يبرز فيها المترشح مجموع أعماله العلمية و البيداغوجية.
- الوثائق المتضمنة مجموع أعمال المترشح البيداغوجية و العلمية، (نشاط التعليم و المقاييس المدرسة مرفقة بالوثائق الثبوتية، تأطير مذكرات، نشاطات الخبرة و التقييم، المؤلفات العلمية، تنظيم تظاهرات علمية، عقد بحث،.....) وغيرها من النشاطات المذكورة في الملحق بالقرار الوزاري رقم 170.

رابعا: فيما يتعلق بإجراء تشكيل و تعيين لجان الخبراء و لجان المناقشة.

- يودع الأستاذ الباحث ملف ترشحه في ثمانية (8) نسخ، لدى مصلحة التكوين في الدكتوراه و التأهيل الجامعي في المؤسسة التي يمارس بها نشاطه، والتي تسلمه حالا وصل إيداع بعد مراقبة المطابقة القانونية للملف.

- عندما لا تكون المؤسسة التي يشتغل بها الأستاذ الباحث مؤهلة لتنظيم التأهيل الجامعي، يمكن للمترشح تقديم ملفه أمام أية مؤسسة مؤهلة في ميدان تخصصه. (المادة 5)

- يودع الباحث الدائم ملف ترشحه في ثمانية (8) نسخ، لدى المؤسسة المؤهلة في ميدان تخصصه، والتي تسلمه حالا وصل إيداع، بعد مراقبة المطابقة القانونية للملف. (المادة 6)

- يتعين على الهيئة العلمية المعنية خلال أجل خمسة عشر (15) يوما ابتداء من تاريخ استلام الملف من طرف الكلية أو المعهد، اقتراح ثلاثة (3) مقررين مختصين، يكون أحدهم من خارج المؤسسة.

- يبلغ ملف المترشح للمقررين في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام ابتداء من تاريخ توقيع مقرر تعيينهم من طرف مدير المؤسسة. (المادة 8)

- يكلف المقررون بتقييم الجودة العلمية، و أصالة الأعمال المنجزة و تقدير مستوى الكفاءة العلمية و البيداغوجية للمترشح .

يعد المقررون كل واحد على حدة تقريرا تقيميا للملف المعروض عليهم، و يرسل مفضلا في ظرف مكتوم إلى مسؤول الكلية أو المعهد في أجل لا يتجاوز ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ استلام الملف. (المادة 9)

- يتولى مسؤول الكلية أو المعهد استدعاء الهيئة العلمية المعنية في أجل ثمانية (08) أيام من أجل دراسة تقارير تقييم المترشحين. (المادة 10)

- عندما يكون ملف الترشح موضوع ثلاثة (3) تقارير إيجابية، تقترح الهيئة العلمية للكلية أو المعهد حينئذ لجنة التأهيل.

يبلغ الاقتراح إلى مدير المؤسسة، ليصدر في أجل لا يتعدى ثمانية (8) أيام من تاريخ اجتماع الهيئة العلمية، مقررًا يعين أعضاء لجنة التأهيل و يرخص فيه المترشح بأن يعرض أعماله أمامها. (المادة 13)

أولي اهتماما بالغا لتطبيق هذه الإجراءات و نشرها على نطاق واسع.

مدير الجامعة



أحمد دالي إبراهيم
رئيس شريط

02, Rue Ahmed Ouaked Dély Ibrahim - Alger
Tel : (00213)21.91.04.89
Fax : (00213)21.91.04.56

02، شارع أحمد و اكد دالي إبراهيم الجزائر
هاتف : (00213)21.91.04.89
فاكس : (00213)21.91.04.56